القرار عدد 255

الصادر بتاريخ 27 فبراير 2020

في الملف الإداري عدد 2020/1/4/534

إيقاف التنفيذ – مبرراته.

إذا تبين من وثائق الملف عدم وجود ظروف استثنائية تبرر الاستجابة لطلب إيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه بالنقض، فإنه يتعين رفض الطلب.

رفض الطلب

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

حيث يؤخذ من وثائق الملف، ومن القرار المطلوب إيقاف تنفيذه المشار إلى مراجعه أعلاه، أن المستأنف عليها (أ.ف) تقدمت بتاريخ 2017/03/22 بمقال أمام المحكمة الإداري بفاس، عرضت فيه أن والدها المسماة قيد حياتها (ن.ن) والمتوفاة بتاريخ 1996/12/07 كانت منخرطة في نظام المعاشات المدنية لدى الصندوق المغربي للتقاعد، وبعد وفاتها فتح لها هذا الأخير الملف رقم (...)، وبما أنها من مواليد 1994/04/12 لعدم بلوغها سن العشرين عند وفاة والدها سوى سنتين وثمانية أشهر فقد استفادت من نصيبها في المعاش الذي كان بإمكان والدها الاستفادة منه قيد حياتها عن طريق أدائه لوالدها السيد (م.ف) بصفته وليها القانون، وذلك إلى غاية 2012/05/01 حيث توقف صرفه لها رغم أن سنها كان وقتها لا يتعدى 18 سنة، كما أنها تتابع دراستها وبالتالي تمتد استفادتها من المعاش إلى حين إدراكها سن 21 سنة طبقا لمقتضيات الفصل 34 من القانون رقم 71.011 المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية، ورغم ترددها المستمر على مصالح الصندوق لمعرفة أسباب وقف استفادتها من نصيبها في المعاش عند المدة من 2012/05/01 إلى غاية تاريخ 2015/05/12 الذي أتمت فيه 21 سنة، إلا أنها لم تتمكن من ذلك إلى أن علمت مؤخرا بكون الصندوق المذكور ألغى نهائيا المعاش الذي كانت تستفيد منه لأسباب غير واضحة، ملتمسة الحكم بأحقيتها في استيفاء نصيبها من المعاش رقم (...) عن الفترة السالفة الذكر مع الحكم على الصندوق المغربي للتقاعد بصرفه لها وتحميله الصائر، وبعد الجواب وتمام الإجراءات قضت المحكمة بأداء الصندوق المغربي للتقاعد في شخص مديره لفائدة المدعية راتب الأيتام المستحق لفائدتها من المعاش رقم (...) عن الفترة الممتدة من 2012/05/01 إلى 2015/04/12 مع تحميله الصائر، بحكم استأنفه الصندوق الطالب أما محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط التي أيدته بمقتضى القرار المطلوب إيقاف تنفيذه.

في أسباب إيقاف التنفيذ :

حيث تقدم الصندوق المغربي للتقاعد بمقال أمام هذه المحكمة بتاريخ 2020/01/30 يلتمس فيه إيقاف تنفيذ القرار الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط عدد 4751 بتاريخ 2017/11/20 في الملف رقم 2017/7210/38 القاضي بتأييد الحكم المستأنف الذي قضى بأداء الصندوق المغربي للتقاعد في شخص مديره للمدعية راتب الأيتام المستحق لفائدتها من المعاش رقم (...) عن الفترة الممتدة من 2012/05/01 إلى 2015/04/12 مع تحميله الصائر، استنادا إلى كون الأسباب المضمنة في مقال الطعن بالنقض وجيهة وجدية يرجح معها إلى حد بعيد احتمال نقض القرار المطلوب إيقاف تنفيذه وإلى كون تنفيذه قد يترتب عنه خلق ارتباك عند تحقق الاحتمال الراجح وخلق أوضاع واقعية وقانونية يصعب تداركها، وذلك إلى حين البت في طلب النقض المرفوع ضد نفس القرار.

لكن، حيث يتبين من ظاهر وثائق الملف عدم وجود ظروف استثنائية تبرر الاستجابة لطلب إيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض برفض الطلب وتحميل رافعه الصائر.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من **رئيس الغرفة** الإدارية (القسم الأول) السيد عبد المجيد بابا اعلي والمستشارين السادة : المصطفى الدحاني **مقررا**، احمد دينية، نادية للوسي، فائزة بلعسري، وبمحضر **المحامي العام** السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة حفصة ساجد.

المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض